Comprehensive Journal of Science
Volume (10), Issue (38), (Dec, 2025)
ISSN: 3014-6266

مجلة العلوم الشاملة
المجلد (10) ملحق العدد 38 ديسمبر 2025
ردمد: 3014-6266

أثر التكنولوجيا الرقمية على مشروعية القرار الإداري الإلكتروني

عبد الفتاح إنبية جمعة
عضو هيئة تدريس بكلية العلوم الشرعية – جامعة طرابلس

dr.anbia2013@gmail.com

تاريخ الاستلام:2025/12/10 –تاريخ المراجعة: 2025/12/14– تاريخ القبول: 2025/12/20– تاريخ للنشر: 2026 /1/21

ملخص البحث:

تضفي التكنولوجيا الرقمية شرعية على القرار الإداري الإلكتروني من خلال تمكينه من استيفاء الشروط الأساسية، كتحديد هوية المصدر، وسريته، وتوقيتيه الإلكتروني، ما يقوي قيمته القانونية.

وتطرح تحديات جديدة تهدد مشروعيته تتعلق أساساً بضمانات حماية البيانات الشخصية وعدم التمييز في الوصول للخدمة الرقمية وحماية حقوق المتعاملين، خاصة ضعيفي الخبرة التقنية، ما يستلزم تطوير أطر تنظيمية رقمية متطورة ترتكز على معايير الأمان والشفافية والمساواة؛ لتحقيق التوازن بين كفاءة الإدارة الإلكترونية وضمان الحقوق والحريات.

الكلمات المفتاحية :تكنولوجيا – رقمنة – مشروعية – قرار إداري.

Research Summary: Digital technology legitimizes electronic administrative decisions by enabling them to meet basic requirements such as identifying the source, maintaining confidentiality, and ensuring electronic timing, thus strengthening their legal value.

New challenges threaten its legitimacy, primarily concerning guarantees for the protection of personal data, non-discrimination in access to digital services, and the protection of users' rights, especially those with limited technical expertise.

This necessitates the development of sophisticated digital regulatory frameworks based on standards of security, transparency, and equality to achieve a balance between the efficiency of e-government and the guarantee of rights and freedoms.

Keywords: Technology – Digitalization – Legality – Administrative Decision.

المقدمة

أدت الثورة التكنولوجية الرقمية إلى تحوّل جوهري في طبيعة عمل الإدارة العامة، حيث أصبح القرار الإداري يصدر ويعتمد بشكل إلكتروني، ما يفرض إعادة النظر في المقوّمات التقليدية لمشروعيته، ولم تعد مشروعية القرار تقتصر على صحته القانونية والشكلية فحسب، بل امتدت لتشمل مدى توافقه مع المتطلبات التقنية والرقمنة الجديدة التي تضمن نزاهته وشفافيته، وهذا التحول يضع الإدارة أمام معادلة صعبة، تجمع بين الاستفادة من كفاءة الأدوات الرقمية، وضرورة الحفاظ على الضمانات القانونية والقضائية لحقوق الأفراد.

- **أهمية الموضوع:**

تأتي أهميته من كونه يرتبط مباشرة بصلب عمل الدولة الحديثة وعلاقتها بالمواطن، حيث يمس مدى مصداقية وفاعلية الخدمات العامة المقدمة إلكترونيا، فكلما كانت القرارات الالكترونية مشروعة وواضحة زادت ثقة المواطن في الخدمات الرقمية التي تقدمها الدولة.

- **إشكالية البحث:**

التناقض الظاهر بين متطلبات السرعة والكفاءة التي تقدمها التكنولوجيا الرقمية من جهة، ومتطلبات الضمانات والإجراءات القانونية الواجبة لحماية حقوق الأفراد والحفاظ على مشروعية القرار الإداري من جهة أخرى.

ويتفرع عن ذلك عدة تساؤلات، أبرزها:

1- مدى اعتراف التشريعات بالمستندات والتوقيعات الإلكترونية؟

2- كيفية تطبيق مبدأ التناسب في القرار الإلكتروني، وإشكاليات الإثبات والرقابة القضائية عليها؟

المنهج المقترح:

سيعتمد البحث على المنهج التحليلي لتفكيك عناصر القرار الإداري الإلكتروني وشروط مشروعيته، والمنهج المقارن للاستفادة من التجارب التشريعية والقضائية في دول سبقت في هذا المجال، مع الإفادة من المنهج الوصفي لعرض الأحكام القانونية والنماذج التطبيقية الحالية.

خطة البحث:

المبحث الأول- ماهية القرار الإداري الإلكتروني.

المطلب الأول- تعريفه وخصائصه.

المطلب الثاني- أساسه القانوني.

المبحث الثاني- أثر التكنولوجيا على مشروعية القرار الإداري الإلكتروني.

المطلب الأول- أركان القرار الإداري الإلكتروني.

المطلب الثاني- ضمانات الرقابة القضائية.

المبحث الأول

ماهية القرار الإداري الإلكتروني

ما القرار الإداري الإلكتروني إلا عبارة عن إفصاح جهة الإدارة عن إرادتها الملزمة باستخدام وسائل وتقنيات إلكترونية بقصد إحداث أثر قانوني معين في مركز قانوني فردي أو عام.

ويعد هذا القرار عبر أنظمة معلومات أو منصات رقمية معتمدة، دون حاجة لشكل ورقي تقليدي، ويخضع هذا القرار لنفس أركان ومبادئ المشروعية التقليدية مع مراعاة خصوصية الوسيط الإلكتروني، عليه نتناول تعريفه كمطلب أول، ثم إبراز أساسه القانوني كمطلب ثانٍ.

المطلب الأول

تعريفه وخصائصه

القرار الإداري الإلكتروني عبارة عن قرار صادر عن سلطة إدارية عامة "جهة حكومية، أو هيئة ذات اختصاص عام" يتم إعداده وإصداره وإبلاغه باستخدام وسائل التكنولوجيا الرقمية والاتصال عبر شبكات الرقمية والاتصال عبر شبكات المعلومات، "مثل: الإنترنت أو الشبكات الداخلية" دون حاجة إلى وجود مادي أو ورقي، ويكون قابلاً للتخزين والإرسال والمعالجة آلياً، ويهدف إلى إحداث أثر قانوني معين تجاه فرد محدد أو فئة معينة[1]

من خلال هذا التعريف يتضح أن القرار الإداري الإلكتروني يتسم بمجموعة خصائص، أبرزها:

أولاً- الطابع الرقمي الكامل:

ينشأ ويوقع ويبلغ في شكل بيانات رقمية باستخدام أنظمة الحوسبة وشبكات الاتصال، ما يجعله غير ملموس بالمعنى المادي التقليدي.

ثانياً- السرعة والكفاءة:

يختزل الوقت والجهد المبذول في الإجراءات اليدوية، حيث يمكن إصداره ونشره في لحظات، ما يقلّل من الروتين ويعزز الفعالية الإدارية.

ثالثاً- التوقيع الإلكتروني والمعالجة الآلية:

يعتمد على آليات التوقيع الإلكتروني المؤمَّن "المشفر" الذي يحل محل التوقيع بخط اليد، وغالباً ما تتم المعالجة تلقائياً أو شبه تلقائيّ عبر أنظمة معلومات مبرمجة.

رابعاً- إمكانية التوثيق والتخزين الإلكتروني:

يُحفظ في قواعد بيانات رقمية، ما يستعمل على استرجاعه والبحث فيه والتحقق من سلسلة إصداره "السجل الإلكتروني"، مع ضمان سلامته من العبث عبر تقنيات التشفير.

[1] مراد الجديدي، المدخل إلى قانون الاتصال الرقمي، مجمع الأطرش لنشر الكتاب المختص، تونس، ط1، 2021، ص18 وما بعدها.

خامساً– العوائق القانونية والفنية:

يثير قضايا خاصة تتعلق بإثبات صحة وسلامة محتواه، وثبوت تاريخ إصداره، وضمان سريته، وحماية بيان الشخص، وضمان وصوله للمعنيين دون تمييز "الفجوة الرقمية".

سادساً– التفاعلية والإشهار الفوري:

يمكن أن يكون تفاعلياً، حيث يسمح ببدء إجراءات تلقائية أو يتضمن روابط لاستكمال بيانات، كما يكمن إشهاره على المنصة الإلكترونية الرسمية فور إصداره، ما يزيد الشفافية.

سابعاً– الرقابة الإلكترونية:

يتطلب آليات رقابة جديدة، سواء كانت رقابة إدارية داخلية آلية، أو رقابة قضائية تتكيف مع طبيعة الرقمية في الإثبات والفحص[2].

المطلب الثاني

أساسه القانوني

يقوم الأساس القانوني للقرار الإداري الإلكتروني في التشريع الليبي على جملة من القواعد العامة والتشريعات ذات الصلة، وإن لم يرِد تنظيمٌ صريح ومتكامل له بذاته، وذلك على النحو الآتي:

أولاً– القواعد العامة للقانون الإداري الليبي:

تخضع القرارات الإدارية –أياً كانت وسيلة إصدارها– لمبدأ المشروعية وأركان القرار الإداري (اختصاص – شكل – سبب – محل – غاية)، وهو ما يسمح قانوناً بإصدارها بالوسائل الإلكترونية طالما تحققت الأركان المعلومة[3].

ثانياً– التشريعات المنظمة لاستخدام الوسائل الإلكترونية:

على رأسها قانون المعاملات الإلكترونية الليبي وما قرره من حجية الوسائل الإلكترونية والتوقيع

[2] مراد الجديدي، مرجع سبق ذكره، ص30.
[3] محمود معتوق، رقابة دوائر القضاء الإداري على أعمال الإدارة في القانون الليبي، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ط1، 2024، ص 258، نصر الدين القاضي، أصول القانون الإداري، دار الفكر العربي، القاهرة، ط2، 2016، ص334.

الإلكتروني في المعاملات الإدارية، ما يضفي المشروعية على القرارات الصادرة إلكترونياً، وأن القانون رقم (6) لسنة 2022 بشأن المعاملات الإلكترونية يسمح بالتعاقد الإلكتروني الإداري والتوقيع الإلكتروني [4].

ثالثاً– مبدأ التطور الإداري وحسن سير المرافق العامة:

المستقر فيها فقهاً وقضاءً، والذي يجيز للإدارة استخدام التكنولوجيا الحديثة لتحقيق السرعة والشفافية والكفاءة، دون مخالفة النصوص القانونية.

رابعاً– قابلية المرفق العام للتعديل والتغيير والتطوير:

يستند هذا المبدأ إلى حكمة أساسية وهي قابلية المرفق العام للمواءمة وتقبل التغيير مواكبة للعصر والتطور والتكنولوجيا.

المبحث الثاني

أثر التكنولوجيا على مشروعية القرار الإداري الإلكتروني

تسهم التكنولوجيا في دعم مشروعية القرار الإداري الإلكتروني من خلال تمكينه من الوفاء بالأركان والشروط التقليدية (كالتوقيع، والسرية، والتاريخ)[5] بشكل رقمي آمن، ما يقوي قيميته القانونية وقبوله كدليل؛ إلا أن هذه التكنولوجيا تخلق إشكاليات تمس صميم المشروعية، مثل غموض المسؤولية في القرارات الآلية الصادرة عن الذكاء الاصطناعي، وصعوبة الرقابة القضائية عليها، وتهديدها بمخاطر التحيز الخوارزمي وعدم الشفافية، ما يستلزم تطوير أدوات رقابة جديدة.

عليه يتم تناول أركان هذا القرار "كمطلب أول"، ثم البحث في ضمانة رقابية متطورة لضبط المسؤول "كمطلب ثان"، على النحو الآتي:

[4] وهي مبادئ قانونية غير مقننة (غير مدونة في نص واحد) استقرت عبر الاجتهاد والقضاء الفقهي، وتقوم على فكرة السلطة العامة وخدمة المصلحة العامة، وهي سريعة التطور لمواكبة التغيرات.

[5] يسمح بالتوقيع الإلكتروني لمعظم المعاملات الإدارية، مثل: العقود والمناقصات والمستندات المالية والبنكية ومستندات الموارد السرية إلا ما استثناه هذا القانون، للمزيد انظر القانون رقم 6 لسنة 2022 بشأن المعاملات الإلكترونية، صدر في طبرق، الجريدة الرسمية لسنة 2023، العدد (1) السنة الأولى .

المطلب الأول

أركان القرار الإداري الإلكتروني

تتمثل أركان القرار الإداري الإلكتروني في التشريع الليبي[6] في ذات الأركان التقليدية للقرار الإداري[7] مع مراعاة خصوصية الوسيط الإلكتروني.

أولاً- ركن الاختصاص:

صدور القرار إلكترونياً من جهة إدارية مختصة قانوناً، مع اعتماد النظام أو المنصة الرسمية.

ثانياً- ركن الشكل:

ويتحقق باستعمال الوسيلة الإلكترونية المقررة قانوناً، كالتوقيع الإلكتروني أو النشر عبر موقع رمسي معتمد.

ثالثاً- ركن السبب:

وهو الواقعة أو الحالة القانونية التي دفعت الإدارة إلى إصدار القرار إلكترونياً ، إذ يجب أن يستند القرار على وقائع صحيحة ومشروعة غير أن الاعتماد على الأنظمة الرقمية في جمع البيانات قد يودي إلى أخطاء تقنية وبالتالي تؤثر على مشروعية القرار الإداري .

رابعاً- ركن المحل:

يتمثل في الأثر القانون الإداري الذي يحدثه القرار في المركز القانوني للمخاطبين به، فيجب أن يكون ممكناً ومشروعاً.

خامساً- ركن الغاية:

يقصد به استهداف المصلحة العامة وعدم الانحراف باستعمال السلطة رغم استخدام الوسائل الرقمية[8].

---

[6] للمزيد انظر القانونين: قانون القضاء الإداري الليبي رقم 88 لسنة 1971م، وأيضاً القانون رقم 6 لسنة 2022 في شأن المعاملات الإلكترونية.

[7] محمد لحراري، الرقابة على أعمال الإدارة في القانون الليبي، المكتبة الجامعية، الزاوية، ليبيا، ط 5، 2010، ص 393.

[8] أركان تقليدية مع خصائص إلكترونية أو تكييف إلكتروني، (توقيع إلكتروني – بيانات إلكترونية – مشروعية في العالم الرقمي).

إذا توافرت هذه الأركان كاملة يترتب على ذلك اعتباره قراراً إدارياً صحيحاً ومشروعاً منتجاً لأثاره القانونية، ويكتسب هذا القرار حينئذٍ قوة النفاذ والإلزام في مواجهة المخاطبين به، سواء صدر إلكترونياً أو تقليدياً.

كما يتمتع بقرينة المشروعية، فلا يُلغى أو يوقف تنفيذه إلا بحكم قضائي أو بسحبه من الجهة المختصة[9].

ويكون قابلاً للطعن أمام دوائر القضاء الإداري بالطرق والمواعيد القانونية ذاتها المقررة للقرارات الإدارية التقليدية.

ويترتب عليه ترتيب أو تعديل أو إنهاء مراكز قانونية، تحقيقاً للمصلحة العامة وحسن سير المرافق العامة[10].

المطلب الثاني

ضمانات الرقابة القضائية

تفرض الرقابة القضائية على القرار الإداري الإلكتروني أبعاداً جديدة، حيث لم تعد هذه الرقابة مقتصرة على فحص الاختصاص والموضوع، بل امتدت لتشمل فحص النظام التقني نفسه الذي أنتج القرار، بما في ذلك صحة البيانات المدخلة وسلامة الخوارزميات المستخدمة، وتواجه المحاكم تحديات جوهرية تتمثل في تعقيد التقسيم القني، وصعوبة الوصول إلى أدلة رقمية مثل سجلات النظام (LOGS)[11] لفهم مسار اتخاذ القرار، بالإضافة إلى إشكالية تحديد المسؤولية القانونية، خاصة عندما يكون القرار صادراً بشكل آلي أو شبه آلي من نظام ذكي، ونتيجة لذلك، يتطور دور القاضي الإداري من مجرد مراقب قانوني إلى محلل تقني جزئي، ما يستلزم تطوير أدوات قضائية جديدة وبناء كفاءات متخصصة لضمان فعالية هذه الرقابة وحماية الحقوق في العصر الرقمي.

---

[9] محمد مصطفى الغزولي، أثر إدخال الوسائل التكنولوجية الحديثة في دعم واتخاذ القرارات الإدارية، الطبعة الأولى، مركز المحمود لتوزيع الكتب، القاهرة، 2023م، ص 50 وما بعدها.

[10] عبد الناصر حافظ، نظم المعلومات الإدارية، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2014، ص 78.

[11] تعني: بساطة سجلات أو ملفات متابعة يسجل فيها النظام أو التطبيق أو أي جهاز تقني الأحداث التي تحدث فيه.

أولاً– التحديات:

- غياب نص تشريعي صريح ينظم القرار الإداري الإلكتروني من حيث شروطه ومفهومه وآثاره، ما جعل القاضي يرجع للقواعد العامة.
- إثبات صدور القرار ونسبته للإدارة المختصة، هذا يؤدي إلى صعوبة تحديد المسؤولية الإدارية.
- إشكالية التحقق من سلامة الشكل الإلكتروني، وصعوبة تحديد تاريخ العلم اليقيني بالقرار الإلكتروني، ما يؤثر في حساب مواعيد الطعن القضائي.

أما ثانياً فتتمثل في الحلول الآتية:

- تعزيز الإطار القانوني للمعاملات والتوقيعات الإلكترونية بما يضمن الثقة في القرارات الرقمية.
- تأهيل القضاة وأعضاء الهيئات القضائية تقنياً يُعد ضمانة أساسية لتعزيز فعالية الرقابة القضائية في مواجهة تعقيدات التكنولوجيا الرقمية
- توثيق القرارات الإلكترونية في سجلات رقمية مؤمَّنة تسهيلاً لرقابة القضاء.
- تطوير اجتهاد قضائي إداري ليبي يراعي خصوصية القرار الإداري الإلكتروني دون الإخلال بالمشروعية وحقوق الأفراد.

الخاتمة

بعد تسليط الضوء على موضوع أثر التكنولوجيا الرقمية على مشروعية القرار الإداري الإلكتروني توصلنا إلى جملة من النتائج والتوصيات على النحو الآتي:

أولاً – النتائج:

- الرجوع للقواعد العامة في التشريع الليبي الإداري غير كافٍ في ظل رقمنة القرارات الإدارية .
- توفر تكنولوجيا المعلومات بيانات دقيقة وفي الوقت المناسب، ما يساعد المديرين على اتخاذ قرارات إدارية أكثر فعالية.
- بالرغم من توفر الآليات قد تنتج معلومات ضعيفة أو متأخرة، ما يستدعي التحقيق الدقيق قبل الاعتماد.
- تطور المؤسسات من خلال تسخير مواردها البشرية والمادية لتحقيق أهدافها وتحسين قراراتها عبر الاستخدام الأمثل للتكنولوجيا المتاحة.
- قصور التشريعات الليبية المعنية بالتكنولوجيا والرقمنة وعدم وضوحها لعمومتيها وشموليتها.

ثانياً– التوصيات:

- تدريب مستمر للموظفين داخل الإدارات بأحدث تقنيات المعلومات وكيفية استخدامها بشكل فعّال مما يقلل من الأخطاء الإدارية ويعزز من جودة القرارات إلكترونيا .
- اعتماد معايير آمنة صارمة لحماية البيانات الإلكترونية وضمان خصوصيتها، مع تثقيف الموظفين بمخاطر القرصنة حفاظاً على مشروعية القرارات الصادرة إلكترونيا
- تطوير أدوات الرقابة على القرارات الآلية عن طريق إنشاء أطر تقنية وقانونية لمراقبة ومراجعة القرارات التي تتخذها الأنظمة الذكية لضمان عدالتها وشفافيتها.
- تطوير النصوص القانونية ومواكبتها مع التطورات التشريعية المقارنة لا سيما فيما يتعلق بضبط القرارات الإدارية الرقمية.

المصادر والمراجع

أولاً- الكتب.

1- عبد الناصر حافظ، نظم المعلومات الإدارية، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2014.

2- مراد الجديدي، المدخل إلى قانون الاتصال الرقمي، مجمع الأطرش لنشر الكتاب المختص، تونس، ط1، 2021.

3- محمود معتوق، رقابة دوائر القضاء الإداري على أعمال الإدارة في القانون الليبي، دار الكتب الوطنية، بنغازي،ط1، 2024.

4- محمد الحراري، الرقابة على أعمال الإدارة في القانون الليبي، المكتبة الجامعية، الزاوية، ليبيا، ط 5، 2010.

5- محمد مصطفى الغزولي، أثر إدخال الوسائل التكنولوجية الحديثة في دعم واتخاذ القرارات الإدارية، الطبعة الأولى، مركز المحمود لتوزيع الكتب، القاهرة، 2023م .

6- نصر الدين القاضي، أصول القانون الإداري، دار الفكر العربي، القاهرة، ط2، 2016.

ثانياً- التشريعات.

1- قانون القضاء الإداري الليبي رقم 88 لسنة 1971م.

2- القانون رقم 6 لسنة 2022 بشأن المعاملات الإلكترونية.